

## 2711 - حكم الأضحية عن الميت - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

سماحة الشيخ كثير من الناس يهتموا بالأضحية عن الميت سواء كان هناك وصية أم لم يكن. توجيهم واذكر النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي عليه. ضحى عنه أهل بيته ولم يفرق بين الحي والميت. فدل ذلك على أنه إذا ضحى يكون تكون الضحية عنه -

00:00:00

وأنا في بيته يتلو فيهم أبوه الميت أو أمه الميتة أو زوجته أو أولاده يذكروا في ذلك لأنه ذبحها عن أهله إلى بيته وجاء في حديث البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل سأل - 00:00:20

وقال أني ذبحت عن ولدي فأقره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسأله هل ولده حي أو ميت؟ فدل ذلك على أنه إذا ذبح عن بعض أمواته وضحى عن بعض أمواته قال فذلك لا بأس به. بل هو أمر مشروع لما فيه من الصدقة والإحسان. طيب - 00:00:40

إلى الله بالنحر والإحسان للميت بالصدقة والإحسان إلى الناس باللحوم بالفقراء والمحاييج والهدية إلى أصدقائه وأقاربه وجيرانه لكنها عن الحي أخذ. نعم. الحي أكد. نعم. فالسنة أن لا يدع الضحية عنه - 00:01:00

ضحى عن أهل بيته فهو أفضل. وإن ضحى عن أمواته فحسن ولا بأس كله طيب. أما إن كان أنكر الله ميت فلا وجه له الإنكار الذي يفعله بعض الناس على الميت لا لا وجه له. إذا ضحى الميت قربة وطاعة وخير عظيم. نعم. بارك الله فيكم - 00:01:20